213 - قولهم أقصر لما ابصر .

يضرب مثلا للراجع عن الذنب .

والإقصار الكف عن الشيء مع القدرة عليه والقصور العجز عنه قصرت عنه وانا قاصر وإذا لم تقدر عليه وأقصرت عنه إذا تركته وانت قادر عليه .

والمثل لأكثم بن صيفي في كلام طويل له نودره فيما بعد .

214 - قولهم اول الحزم المشورة .

وهو من جيد ما قيل في المشورة وقال بعضهم المستشير بين خيرين صواب يصيبه او خطأ يشارك فيه وهذا من اجود ما قيل فيها ايضا .

والمشورة على وزن مثوبة ومشورة جائزة وليس كل ما جاز جاد وأصلها من قولهم شرت العسل أشورة إذا جنيته فكأن المستشير يجني الرأي من غيره وأصل الكلمة الإظهار وسميت العورة شوارا وذلك ان العورة تستر كما قيل للزنجي ابو البيضاء وهذا ونظائره جاء على القلب ونحوه المفازة والسليم .

ويجوز ان يكون المشورة مأخوذة من شرت الدابة إذا أجريتها لتعرف أمرها والمشوار الموضع الذي تركبها فيه لذلك .

وفي المثل (الخطبة مشوار كثير العثار)